

قانون رقم 69 لسنة 2016
بميراثية الهيئة العامة لشئون القصر
للسنة المالية 2016/2017

- بعد الاطلاع على الدستور،
- وعلى الرسوم بالقانون رقم (31) لسنة 1978 بقواعد إعداد الميزانيات العامة والرقابة على تنفيذها والحساب الختامي والقوانين المعدلة له ،
- وعلى القانون رقم (67) لسنة 1983 في شأن إنشاء الهيئة العامة لشئون القصر ،
- وعلى القانون رقم (3) لسنة 2003 في شأن إجراءات إصدار بعض الميزانيات الملحقه والمستقلة وحساباتها الختامية والمعدل بالقانون رقم (8) لسنة 2015 ،
- وافق مجلس الأمة على القانون الآتي نصه ، وقد صدقنا عليه وأصدرناه-

مادة أولى

تقدر المصروفات بميزانية الهيئة العامة لشئون القصر للسنة المالية 2016/2017 بمبلغ 17,974,000 د.ك (سبعة عشر مليون وتسعمائة وأربعة وسبعين ألف دينار فقط لا غير) وذلك حسبما هو وارد بالجدول رقم (1) المرفق بهذا القانون.

مادة ثانية

تقدر الإيرادات بميزانية الهيئة العامة لشئون القصر للسنة المالية 2016/2017 بمبلغ 92,000 د.ك (التنين وتسعين ألف دينار فقط لا غير) وذلك حسبما هو وارد بالجدول رقم (2) المرفق بهذا القانون.

مادة ثالثة

تقدر زيادة الصروفات عن الإيرادات بمبلغ 17,882,000 د.ك (سبعة عشر مليوناً وثمانمائة واثنان وثمانين ألف دينار فقط لا غير) وذلك حسبما هو وارد بالجدول (تابع - 2) المرفق بهذا القانون وتغطي من ميزانية الوزارات والإدارات الحكومية (وزارة المالية - الحسابات العامة) للسنة المالية 2017/2016.

مادة رابعة

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القانون، وينشر في الجريدة الرسمية ويعمل به اعتباراً من أول إبريل 2016.

نائب أمير الكويت

نواف الأحمد الجابر الصباح

صدر بقصر السيف في : 15 شوال 1437 هـ
الموافق : 20 يوليو 2016 أ